



رئيس الهيئة

قرار رقم (٢٧١) لسنة ٢٠٢٤

بتاريخ ٢٩/٩/٢٠٢٤

بشأن إعادة قيد وسطاء تأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية.

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية،

و على القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ بإصدار قانون التأمين الموحد.

وعلى قرار مجلس الإدارة رقم ١٤٧ لسنة ٢٠٢٤ .

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرر

المادة الأولى: يعاد قيد وسيطى التأمين الاتي ذكرهما فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة وفقا لأحكام القانون رقم ١٥٥

لسنة ٢٠٢٤ وبنفس رقم القيد السابق وذلك لمدة خمس سنوات اعتبارا من تاريخ صدور هذا القرار:

م	الاسم	كود الهيئة	الشركة	الرقم القومى
١.	مرقص وهبه عبد المسيح وهبه	٤٤١٩٨	تشب لتأمينات الحياة - مصر	٢٧٣٠٣٠٣١٦٠٠٠٧٨
٢.	مارى ثروت جويد عبد الشهيد	٤٤١٩٦	تشب لتأمينات الحياة - مصر	٢٩٥١١١٩٢٧٠٢٨٢١

المادة الثانية: على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح